

البداية والنهاية

متعددة عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب B ه وهي تفيد القطع عند أكثر من أئمة هذا الشأن وليس في هذه الروايات أنه عليه السلام سجد على الحجر إلا ما أشعر به رواية أبي داود الطيالسي عن جعفر بن عثمان وليست صريحة في الرفع ولكن رواه الحافظ البيهقي من طريق أبي عاصم النبيل ثنا جعفر بن عبد الله قال رأيت محمد بن عباد بن جعفر قبل الحجر وسجد عليه ثم قال رأيت خالك ابن عباس قبله وسجد عليه وقال ابن عباس رأيت عمر قبله وسجد عليه ثم قال رأيت رسول الله A فعل هكذا ففعلت وقال الحافظ البيهقي أنبأنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأنا الطبراني أنبأنا أبو الزنباع ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا يحيى بن يمان ثنا سفيان بن أبي حسين عن عكرمة عن ابن عباس قال رأيت رسول الله A سجد على الحجر قال الطبراني لم يروه عن سفيان إلا يحيى بن يمان وقال البخاري ثنا مسدد ثنا حماد عن الزبير ابن عربي قال سألت رجل ابن عمر عن استلام الحجر قال رأيت رسول الله A يستلمه ويقبله قال رأيت إن زحمت رأيت إن غلبت قال اجعل رأيت باليمن رأيت رسول الله A يستلمه ويقبله تفرد به دون مسلم وقال البخاري ثنا مسدد ثنا يحيى بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله A يستلمها فقلت لنافع أكان ابن عمر يمشي بين الركنين قال إنما كان يمشي ليكون أيسر لاستلامه وروى أبو داود والنسائي من حديث يحيى بن سعيد القطان عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله A كان لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر في كل طوفه وقال البخاري ثنا أبو الوليد ثنا ليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال لم أر النبي A يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة عن الليث بن سعد به وفي رواية عنه أنه قال ما أرى النبي A ترك استلام الركنين الشاميين إلا أنهما لم يتمما على قواعد إبراهيم وقال البخاري وقال محمد بن بكر أنبأنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء أنه قال ومن يتقي شيئاً من البيت وكان معاوية يستلم الأركان فقال له ابن عباس إنه لا يستلم هذان الركنان فقال له ليس من البيت شيء مهجوراً وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن انفرد بروايته البخاري C تعالى وقال مسلم في صحيحه حدثني أبو الطاهر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن قتادة بن دعامة حدثه أن أبا الطفيل البكري حدثه أنه سمع ابن عباس يقول لم أر رسول الله A يستلم غير الركنين اليمانيين انفرد به مسلم فالذي رواه ابن عمر موافق لما قاله ابن عباس أنه لا يستلم الركنان الشاميان لأنهما لم يتمما على قواعد إبراهيم لأن قريشا قصرت بهم النفقة فأخرجوا الحجر من البيت

حين بنوه كما تقدم بيانه وود النبي A أن لو بناه فتممه على قواعد ابراهيم